



وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

متابعة تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي

تقضي المادة التاسعة (بند/ 2-ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي أن "يتضمن مشروع جدول الأعمال تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة والإجراءات المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام".

وتقضي المادة الرابعة عشرة (بند/ رابعا- 8) من ذات النظام بأن يكون من اختصاصات الأمين العام للمجلس التنفيذي "متابعة تنفيذ قرارات المجلس التنفيذي".

ويقضي قرار المجلس التنفيذي في دورته السابعة رقم : م ت/د 7/ق 3 (ثانيا) أن "يراعى مستقبلا تضمين مشروع جدول الأعمال بندا خاصا عن متابعة تنفيذ ما يصدر عن المجلس من قرارات".

ويقضي قرار المجلس التنفيذي في دورته الثانية عشرة رقم : م ت/د 12/ق 4 (ثالثا) أن "يكتفي في المستقبل بعرض موقف متابعة التنفيذ بالنسبة لقرارات وتوصيات المجلس ذات الصلة التنفيذية".

وقد أصدر المجلس التنفيذي قراراته بشأن الموضوعات التي عرضت عليه واتخذت الإدارة العامة للمنظمة الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرارات الإجرائية.

فيما يتعلق بالقرارات التنفيذية والتي قرر المجلس عرضها عليه في دورته الحالية وكذا الموضوعات المؤجل مناقشتها من الدورة السابقة فإن مرفقات هذه الوثيقة توضح تفاصيلها، وهي كالتالي :

أ - التقرير السنوي عن أعمال مجلس إدارة الصندوق العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار لعامي 1987 و 1988 .

ب - وضع التراث الثقافي في القدس المحتلة .

ج - دراسة إنشاء وحدة مركزية لتقويم برامج المنظمة .

د - دراسة تقويمية لجدوى وفعالية مشروعات المنظمة في الدول الأعضاء .

لذلك

أتشرف بعرض الأمر على المجلس الموقر للتفضل بالنظر .
ومرفق مع كل وثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بشأنها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي
الدورة السادسة والأربعون

تونس : 17-22/12/1988

وثيقة رقم : م ت/د 46/8 - أ

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

التقرير السنوي

عن

اعمال مجلس ادارة الصندوق العربي

لمحو الامية وتعليم الكبار لعامي 1987 و 1988

- بناء على الفقرة (8) من المادة السادسة من النظام الاساسي للصندوق العربي لمحو الامية وتعليم الكبار والتي تنص على : " تقديم تقرير سنوي عن اعماله للمجلس التنفيذي " .

ولما كانت اجتماعات الدورة السادسة لمجلس ادارة الصندوق العربي لمحو الامية التي تنظر بالتقرير السنوي عن اعماله ، كان مقررا لها ان تعقد في مطلع عام 1988 . فقد عرض الامر على المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والاربعين والذي اصدر قراره رقم : م ت/د 43 / ق 9 ، بعرض التقرير على المجلس في الدورة القادمة .

كما عرض على المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والاربعين والذي اصدر قراره رقم : م ت/د 45 / ق 8 - أ ، بعرض الموضوع على المجلس في دورته القادمة .

ونظرا لعدم عقد اجتماع الدورة السادسة لمجلس ادارة الصندوق العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، فقد تعذر تقديم التقرير السنوي في هذه الوثيقة . وسيعرض بوثيقة لاحقة التقرير السنوي بعد مصادقة مجلس الادارة عليه .

لذلك

اتشرف بعرض الامر على المجلس الموقر للتفضل بالنظر والصوابقة .
ومرفق طيه مشروع القرار المقترح اصداره بهذا الشأن .

بسم الله الرحمن الرحيم



لجنة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الجامعة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي

الدورة السادسة والأربعون

تونس : 17-19/12/1988

مشروع قرار رقم : م/ت/د/46/ق 8 - أ

مشروع قرار

مقدم من المدير العام إلى المجلس التنفيذي
بشأن

التقرير السنوي

عن

أعمال مجلس إدارة الصندوق العربي

لمحو الأمية وتعليم الكبار لعامي 1987 و 1988

المجلس التنفيذي

أذ يشير إلى الفقرة (8) من المادة السادسة من النظام الأساسي للصندوق العربي لمحو
أمية وتعليم الكبار، بشأن تقديم تقرير سنوي عن أعماله إلى المجلس التنفيذي .

ويشير إلى قراره رقم : م/ت/د/43/ق 9 ، وقراره رقم : م/ت/د/45/ق 8 - أ .

وبعد الاطلاع على الوثيقة المعروضة رقم : م/ت/د/46/ق 8 - أ .

ونظراً لعدم عقد اجتماع الدورة السادسة لمجلس إدارة الصندوق العربي لمحو
أمية وتعليم الكبار.

أنه يقرر: